

هائق الحرمين الشريفين في مصر في القرن ١٢هـ / ١٨م من واقع سجلات الديهان العالي

(الجزء الثاني) (*)

د. محمد علي فهيم بيومي

قسم التاريخ والحضارة - كلية اللغة العربية - جامعة الأزهر - القاهرة

(ج) وثائق الغلال:

وكان يسجل في تلك السجلات نوعان من الغلال، وهما غلال الأوقاف، وغلال الشؤون السلطانية، أو ما يسمى بالغلال الميرية كما يأتي:

النوع الأول: غلال الأوقاف.

وهي تشمل غلال أوقاف السلاطين والباشوات وبعض الأغوات وغيرهم، وقد أوضحت تلك الوثائق أن الأوقاف قد كانت ترسل ريعاً ضخماً بالفعل إلى أهالي الحرمين الشريفين، وأهم الأوقاف التي كانت غلالها منتظمة هي:

- وقف الدشيشة الكبرى^(١٣٦).

- وقف الدشيشة المرادية^(١٣٧).

(*) نشر الجزء الأول في العدد السابق، وقد توقف عند الدراسة النقدية التي ذكر منها: أ - وثائق الصرة الشريفة. ب - الكسوة الشريفة. وفي هذا الجزء يكمل الباحث دراسته لتلك الوثائق.

(١٣٦) سجلات الديوان العالي: س ١ م ١٩٤ ص ٩٤، س ٢ م ٤٧١ ص ٢٩٩، ٤٧٩ ص ٣٠٢.

(١٣٧) المصدر السابق: س ٢ م ٣٣٣ ص ٢٢٤، ٢٨٨ ص ١٩٦، ٢٦٦ ص ٢٤٥.

- وقف الحرمين الشريفين^(١٣٨).
- وقف المحمدية^(١٣٩).
- وقف الأحمدية^(١٤٠).

وكانت غلال الأوقاف أكثر انتظاماً من الغلال الميرية.

النوع الثاني: الغلال الميرية.

وهي ما كان يحصل عليه أهالي الحجاز من أموال رسمية في مصر من الأنبار الشريفة وكان يقطع بفرمان سلطاني، وقد كان يصرف من ذلك النوع على: الأشراف في مكة والمدينة وجدة وينبع وبدر وحنين، لكل قدر معروف^(١٤١)، لا يتعدونه، يضاف إلى ذلك حقوق أصحاب الوظائف من القضاة والمفتين ورجال القلاع العسكرية المختلفة، بالإضافة إلى الأهالي في إقليم الحجاز بوجه عام.

ومن الجدير بالذكر أن الغلال لم تكن منتظمة في السفر إلى الحجاز^(١٤٢)؛ حيث تأثرت بالظروف الطبيعية، من غرق للمراكب^(١٤٣)، فضلاً عن الأوضاع السياسية، والاقتصادية - التي تعرض لها البحث قبل ذلك - فقد ظهرت بصورة واضحة في السجلات مسألة تأخير الغلال للأوقاف الكبرى، والغلال الميرية، وكان ينص في حجة الإشهاد على المطلوب بالكامل لأهالي الحجاز^(١٤٤)، وما نقص^(١٤٥)، وما هو المرسل بالفعل^(١٤٦)، وإذا كانت إحدى الأوقاف قد أرسلت كمية كانت ناقصة من أعوام سابقة

(١٣٨) المصدر السابق: س ١ م ١٩١ ص ٩٣، م ٤٧٤ ص ٢٣٠، س ٢ م ٣٠٣ ص ٢٥٤.

(١٣٩) المصدر السابق: س ١ م ٢٨٧ ص ١٩٥، ١٩٦، م ٣٧٥ ص ٢٤٨.

(١٤٠) المصدر السابق: س ١ م ٢٨٢ ص ١٩٤ م ٢٩١ ص ١٩٩، س ٢ م ٤٦٦ ص ٢٩٨.

(١٤١) المصدر السابق: س ١ م ٤٨١ ص ٢٢٢ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

(١٤٢) المصدر السابق: س ٢ م ١٠٥ ص ٧٣.

(١٤٣) أحمد شلبي بن عبد الغني: أوضح الإشارات، ص ٣٤١.

(١٤٤) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي، س ٢ م ١٠٢ ص ٧١.

(١٤٥) المصدر السابق: س ٢ م ١٠٤ ص ٧٢.

(١٤٦) المصدر السابق: س ٢ م ٥٣ ص ٣٥.

تستحق السداد نصت الوثائق على ذلك بتفصيل شديد، وأكدت أن المضاف من الناقص كان من سنة كذا الماضية، أو التي قبلها، أو قبل ذلك بسنوات^(١٤٧)، أو أكثر حسب ظروف كل وقف.

ومن الجدير بالذكر أن تلك السجلات أوردت تسجيلاً دقيقاً للمتأخر من الغلال، ففي وثيقة الغلال الميرية عن سنة ١١٧٩هـ/١٧٦٥م تذكر الوثيقة ما يأتي:

"غلال الحرميين الشريفين عن سنة ١١٧٩هـ/١٧٦٥م، وما هو غلال عن سنة ١١٧٦هـ/١٧٦٢م، وما هو غلال عن سنة ١١٧٦هـ/١٧٦٢م ثمانية عشر ألف أردب وأربعمئة وأحد عشر أردباً، وعُشر قيراطاً(*) من أربع وعشرين قيراطاً من الأردب، وعن سنة ١١٧٧هـ/١٧٦٣م سنة عشر ألف أردب وخمسمئة وأربعون وثمانية أردب ونصف الأردب"^(١٤٨).

أما عن موقف الإدارة المصرية من ذلك التأخير، فحينما كان يقتطع بفرمان سلطاني^(١٤٩)، كانت مصر تعالج هذا النقص والقصور بدفع مبالغ مالية مقابل هذا النقص^(١٥٠)، ويسجل ذلك في سجلات الديوان العالي^(١٥١)، أو أن الدولة كانت تحصل على أموال من الخزينة الإرسالية لتعويض القصور من جانبها^(١٥٢)، وإذا عجزت الدولة عن إكمال النقص فإنه يبقى إلى السنة التالية^(١٥٣)، أو بعد التالية، وذلك في أحوال نادرة.

(١٤٧) المصدر السابق: س ١ م ١٨٩ ص ٩١، م ٥٢ ص ٣٥، ٣٤، م ١٠٤ ص ٧٢.

(*) الأخطاء اللغوية واردة في نص الوثيقة، وقد حافظ الباحث على الأمانة العلمية.

(١٤٨) المصدر السابق: س ٢ م ١٠٤ ص ٧٢.

(١٤٩) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦، م ٢ ص ٤٤٥، م ٢٩٠ ص ٤٨٤ م ٣٠٣.

(١٥٠) المصدر السابق: س ٢ م ١٠٥، ص ٧٣.

(١٥١) المصدر السابق: س ٢ م ٣٥، ١٧، م ٥٢ ص ٣٥، ٣٤.

(١٥٢) المصدر السابق: س ٢ م ٣٦٤ ص ٢٤٤، ٢٢٥، م ٤٠٩ ص ٢٦٧.

(١٥٣) المصدر السابق: س ٢ م ١٩ ص ١٣.

وكانت غلال أوقاف الحرمين الشريفين المختلفة تصرف في أماكنها حسب شروط الوقف، أما الغلال الميرية فقد كانت تصرف على الأشراف في مكة المكرمة، والمدينة المنورة، وينبع، وجدة، وبدر، لكلٍ قدرٌ معين معروف^(١٥٤)، لا يتجاوز وزنه حسب ما هو مسجل في دفاتر الأوقاف والغلال التي في حوزة أمير الحاج - فضلاً عن الإدارة المتمثلة في شيخ الحرم المكي، ورجال القلعة في المدينة المنورة.

نقل غلال الحرمين الشريفين:

كان نقل غلال الأوقاف عن طريق سفينة (مركب) خاصة تملكها إدارة الوقف^(١٥٥) وتتسب إلى الوقف نفسه؛ حيث تحمل عليها صرة الوقف وريعه إلى الحجاز^(١٥٦)، ومن هذه السفن التي أسمتها سجلات الديوان العالي باسم مركب الدشيشة الكبرى^(١٥٧)، ومركب الخاصكية القديمة^(١٥٨)، ومركب الخاصكية المستجدة، وغير ذلك^(١٥٩).

وأما نقل الغلال الميرية فقد كانت الإدارة المصرية تتفق مقابل النقل مبالغ محددة سلفاً، حيث كانت توازي ما يقرب من ثلث ثمن الأردب إلى النصف تقريباً^(١٦٠) حسب ظروف النقل إلى الحجاز، والذي كان يختلف بصورة كبيرة من عام إلى آخر.

(١٥٤) المصدر السابق: س ١ م ٤٨١ ص ٢٢٢ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

(١٥٥) دار الكتب: حجة وقف السيدة والدة السلاطين، حجة شرعية تحت رقم ٣٨٢٠ تاريخ، ورقة ٢٩-٣٢.

(١٥٦) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي: س ١ م ١٢ ص ٦، م ١٨٨ ص ٩١ س ٢ م ٣٧٩، ص ٢٥٠، م ٤٦٦ ص ٢٩٨، م ٤٧٨ ص ٣٠١، م ٤٨٥ ص ٣٠٣.

(١٥٧) المصدر السابق: س ١ م ١٨٩ ص ٩٢ س ٢ م ٣٣٤ ص ٢٢٤ م ٤٨٥ ص ٣٠٣.

(١٥٨) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦، م ٤٨٣ ص ٣٠٣، م ٤٨٤ ص ٣٠٣.

(١٥٩) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦، س ٢ م ٤٠٦ ص ٢٦٥ م ٤٥٨ ص ٢٩٦.

(١٦٠) المصدر السابق: س ٢ م ١٨ ص ١٢ م ١٩ ص ١٣، م ٥٢ ص ٣٥، م ٥٣ ص ٣٥.

(د) وثائق الصرة الإرسالية:

ومن المعروف أن الصرة الإرسالية هي: المخصصات التي ترسل من الولاية المصرية إلى إستانبول كل عام، والمعروفة بالخبزينة، وهي المقررات (الضرائب) المفروضة على الرعايا المصريين كمقررات على الصناعة والتجارة، أو ما يكون من خراج على الأراضي الزراعية، وما فرض على الملتزمين في مختلف المقاطعات، والقرى المصرية من أموال كانت تضم إلى بعضها وتذهب إلى عاصمة الدولة العثمانية^(١٦١).

ولما كانت بعض الظروف تتطلب نفقات إضافية كرواتب، أو أجور أو معاشات للذين أحيوا للتقاعد، أو منشآت تابعة للإدارة في مصر، والحجاز وغيرها، أو طلبات أخرى تحتاج إليها الدولة العثمانية مثل: بعض المنتجات المصرية كالسكر أو الأخشاب أو غير ذلك مما يحتاج إليه، فقد كان السلطان العثماني يسمح بالحصول على نفقات لعلاج كل تلك الظروف^(١٦٢)، من أجل إنجاز التزامات الدولة العثمانية المختلفة، ومنها بالطبع الإنفاق على الحرمين الشريفين، وكانت على نوعين، وهما: الثابت الذي يرسل بانتظام، وغير الثابت تبعاً لبعض الظروف الطارئة كما يأتي:

(١) الأموال الثابتة:

وسجلت بها الأموال العينية، والنقدية الثابتة، وبالتفصيل فقد أعطيت لأفراد، وأصحاب مناصب، ولأشخاص معينين، منهم: شريف مكة^(١٦٣)، ولبعض الأشراف الموجودين في مكة المكرمة^(١٦٤)، كما كانت

(161) Shaw: op. Cit , p.188

(١٦٢) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي: س ١ م ١٢ ص ٦، س ٢ م ٣٩٠، ص ٢٥٥ س ٢ م ٤٠٩ ص ٢٦٧.

(١٦٣) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦، س ٢ م ١٨ ص ١٢.

(١٦٤) المصدر السابق: س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧ س ٢ م ٤٤٣ ص ٢٨٤، ٤٥٨ ص ٢٩٦ م ٤٨٣ ص ٣٠٣.

تصرف لشيخ الحرم النبوي الشريف^(١٦٥)، وشريف ينبع^(١٦٦)، وبعض العربان^(١٦٧).

كذلك أرسلت على هيئة غلال مختلفة من أرز أو حنطة إلى شريف مكة^(١٦٨)، وبعض الأشراف الآخرين^(١٦٩)، ولم تتغير المقادير من الأموال، والغلال خلال القرن الثاني عشر الهجري / الثامن عشر الميلادي، بل ظلت على هذه المناصب حيث كانت تتغير أسماء أصحابها تبعاً لتغير مناصبهم^(١٧٠)، سواء الأشراف، أو أمير ينبع، أو شيخ الحرم النبوي الشريف^(١٧١) الذي كان من الأغوات ابتداءً من نهاية العقد الأخير من القرن العاشر الهجري / السادس عشر الميلادي إلى نهاية فترة البحث^(١٧٢).

كما لم يكن العطاء متساوياً، بل اختلف من شخص إلى آخر فليس شريف مكة كأمر ينبع، ولا شيخ الحرم النبوي مثل بقية الأشراف، ولا بعض العربان مثل غيرهم من الأدراك - جنود الحراسة والعربان - الذين يحرسون المدينة المنورة، وهو ما سوف يظهر من رواتب هذه المناصب من الصرة الإرسالية كآلاتي^(١٧٣):

(١٦٥) المصدر السابق: س ١ م ١٨٨ ص ٩١.

(١٦٦) المصدر السابق: المسلسلة السابقة نفسها، س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧ س ٢ م ٣٢٧ ص ٢٢٥.

(١٦٧) المصدر السابق: س ٢ م ٣٧٩ ص ٢٥٠ م ٤٠٩ ص ٢٦٧.

(١٦٨) المصدر السابق: س ١ م ١٨٨ ص ٩١ س ٢ م ٣٦٤ ص ٢٤٤ م ٤٣٠ ص ٢٨٤.

(١٦٩) المصدر السابق: س ٢ م ٤٤٥، ص ٢٩٠ م ٤٥٨، ص ٢٩٦ م ٤٨٣ ص ٣٠١.

(١٧٠) المصدر السابق: س ١ م ١١٨ ص ٩١، م ٥٦١، ص ٢٦٧ س ٢ م ٣٩٠ ص ٢٥٥، م ٤٤٥ ص ٢٩٠.

(١٧١) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦، م ١٨٨ ص ٩١ س ٢ م ٣٦٤ ص ٢٤٥، ٢٤٤.

(١٧٢) عبد الرحمن الأنصاري (ت ١١٩٧هـ/١٧٨٢م): تحفة المحبين والأصحاب، فيما للمدنيين من الأنساب، تحقيق محمد المحروس المطوي، طبع تونس ١٣٩٠هـ / ١٩٧٠م، ص ٦٥، ٥٢.

(١٧٣) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي، س ١ م ١٢ ص ٦ س ٢ م ٣٢٧ ص ٢٢٥، م ٣٦٤، ٢٤٤، ٢٤٠، م ٤٠٦ ص ٢٦٥ م ٤٠٩ ص ٢٦٧، م ٤٣٥، ص ٢٨٥، م ٤٨٤ ص ٣٠٣.

کسور	کیس	
١٥٠٠٠	٢١	- شریف مکة
١٠٠٠٠	٣	- شریف حسین بن برکات
١٣٥٠٠	-	- ثمن أرز یومی للشریف حسین المذكور
١١٠٠٠	١	- صرة شریف أورخان
٦٤٠٠	-	- مواجهات عوايد عربان
١٠٠٠٠	٣	- صرة أولاد شریف عبد الله برکات
٢٠٩١٧	٦	- ثمن أرز شریف عبد الله برکات
-	٨	- إنعام شیخ الحرم النبوی
٥٠٠٠	٧	- إنعام شریف أمير ینع

وقد توافق ما ورد في سجلات الديوان العالي مع ما ورد عرضاً في مجموعات أرشيفية أخرى ذكرت على هوامش بعض دفاتر سجلات الروزنامة، مثل: (دفاتر الصرة الرومية) وذلك في بعض السنوات مثل سنة ١٢١١هـ/١٧٩٦م^(١٧٤) وسنة ١٢٢٠هـ/١٨٠٥م^(١٧٥).

(٢) الأموال غير الثابتة:

وكانت تعد إعانة طارئة، تضيفها الإدارة المصرية، على أن تخصم من الخزينة الإرسالية المرسلة إلى إستانبول في كل عام، وقد صارت

(١٧٤) الأرشيف نفسه: سجلات الروزنامة، دفتر صرة رومية أهالي حرمين شريفين واجب ١٢١١هـ/١٧٩٦م رقم ٤٤٦ م ع نوعي ٥٩٣٨ حفظ نوعي ٩٦٥، مخزن تركي ١.
(١٧٥) المصدر السابق: والسجلات واجب سنة ١٢٢٠هـ/١٨٠٥م رقم ٥٣٢ م ع ٦٠٠٤ نوعي ٦٧١ مخزن تركي ١.

تصرف كلما دعت الضرورة، ومنها: الصرف على نفقات الكسوة الشريفة^(١٧٦)، أو مساعدة لمصالح أمير الحاج المصري^(١٧٧)، أو على هيئة إرساليات من القمح، أو الشعير، أو الحنطة^(١٧٨)، أو على هيئة ماء ورد، أو حصر فيومي^(١٧٩)، أو أي مهمات أخرى؛ على مصالح الحرمين الشريفين^(١٨٠).

كما أضيفت نفقات أخرى مقابل زيادة في ثمن شمع عسلي^(١٨١)، وأطلق عليه ذلك؛ لأنه يصنع من العسل، ويضاء به الحرمان الشريفان في مكة المكرمة، والمدينة المنورة، وصرف منها كذلك على بعض المصالح الأخرى منها: ما وضع تحت تصرف الروزنامة لتسديد احتياجات الحرمين الشريفين مقدماً^(١٨٢)، وما أنفق كرواتب على مرقي جبل عرفات^(١٨٣)، والناحية الأمنية في مكة المكرمة، والمدينة المنورة^(١٨٤)، ولصالح مطبخ الحرم المدني الشريف^(١٨٥)، وفي ثمن مشاعل للحجرة النبوية المطهرة^(١٨٦)، وشمع عسلي في مدينة الإسكندرية لأغراض الإضاءة في أماكن أخرى من المدينتين المقدستين^(١٨٧).

كذلك أنفق منها على: ترميم وتعمير سفن الأوقاف المختلفة، مثل:

(١٧٦) المصدر السابق: سجلات الديوان العالي، س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

(١٧٧) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦.

(١٧٨) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦.

(١٧٩) المصدر السابق: س ٢ م ٤٥٨ ص ٢٩٦.

(١٨٠) المصدر السابق: س ١ م ١٨٨ ص ٩١.

(١٨١) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦.

(١٨٢) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦.

(١٨٣) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦ م ١٨٨ ص ٩١.

(١٨٤) المصدر السابق: س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

(١٨٥) المصدر السابق: س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

(١٨٦) المصدر السابق: س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

(١٨٧) المصدر السابق: س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

"سفن وقف المرادية^(١٨٨)، والخاصكية القديم^(١٨٩)، والمستجدة^(١٩٠)؛ بالإضافة إلى تعمير سفن الميري في بندر السويس^(١٩١).

ومنها ما كان يدخل في نفقات الحرمين الشريفين من الصرة الإرسالية التي كانت تنفق كأموال، ومنح للأشراف^(١٩٢)، أو مقابل استضافتهم في مصر^(١٩٣)، أو نقلهم عبر البحر الأحمر في سفن إلى الحجاز^(١٩٤)، عن طريق جدة إلى مكة المكرمة^(١٩٥)، أو ينبع إلى المدينة المنورة^(١٩٦)، أو غير ذلك من موانئ أخرى مثل: المويح^(١٩٧)، أو العقبة^(١٩٨).

(١٨٨) المصدر السابق: س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

(١٨٩) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦.

(١٩٠) المصدر السابق: س ٣ م ٢٨ ص ١٦.

(١٩١) المصدر السابق: س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

(١٩٢) المصدر السابق: س ٢ م ٢٣٧ ص ٢٥٣.

(١٩٣) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦.

(١٩٤) المصدر السابق: س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

(١٩٥) المصدر السابق: س ١ م ١٨٨ ص ٩١.

(١٩٦) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

(١٩٧) المويح: وهي منزلة تقع بين عيون القصب والأزلم، وكانت تسمى قديماً النبك، وسميت بالمويح أو المويحة على ساحل بحر القلزم (الأحمر)، ماؤه رديء مالح، وبها قلعة المويح وأنشأها السلطان سليم الأول العثماني في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، ووصفها الزباني في رحلته، وكانت لها رواتب من الإدارة المصرية قدرها ٦٢٤٠ بارة كل ثلاثة أشهر.

دار الوثائق القومية المصرية: سجلات الديوان العالي، س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧ والزباني أبو القاسم بن أحمد (١١٧٠هـ/١٧٥٧م): الترجمانة الكبرى التي جمعت أخبار العالم برأً وبحراً، تحقيق عبد الكريم الفيلاي، مطبعة فضالة، المملكة المغربية ١٢٨٧هـ/١٩٦٧م ص ٢٢٢، النابلسي عبد الغني (ت ١١٤٣هـ/١٧٢٠م): الحقيقة والمجاز في الرحلة إلى مصر والشام والحجاز، تعليق وفهرسة أحمد هريدي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٦م ص ٢٠٨.

(١٩٨) العقبة: هي مدينة العقبة من الأردن حالياً، وهي إحدى منازل الحاج وبها قلعة عسكرية وبها العديد من الصعوبات الطبيعية، وتنزّل القافلة لتسير على الأرجل في بعض الأحيان، وما بعدها أرض الحجاز خلال القرن الثامن عشر الهجري، وكانت بها أعراب (بلي) و(جهينة) وكانت تسمى عقبة أيلة.

الجزيري الأنصاري: درر الفوائد، ص ٤٤٧، النابلسي: الحقيقة والمجاز، ص ٣٠٠، الورثياني: نزهة الأنظار ص ٣٤٦-٣٤٧.

والسيد عبد المجيد بكر: الملامح الجغرافية لدروب الحجيج، الطبعة الأولى، مطبعة تهامة، جدة ١٤٠١هـ/١٩٨١م ص ١١٥.

أو الأزم (١٩٩) (٢٠٠).

أما أهم ما أنفق من الخزينة الإرسالية على مصالح الحجاز
والحرمين الشريفين فعلى ما يأتي:

- القلاع العسكرية (٢٠١).

ولتأمين الحجاز وطريق الحاج المصري الشريف (٢٠٢) قام
العثمانيون بالصرف على مصالح القلاع العسكرية في المدينة المنورة،
وعلى عساكر مكة المكرمة (٢٠٣) من أجل الحفاظ على الحياة الأمنية،
وجلب الاستقرار فيها.

(١٩٩) الأزم: هي المنزل الثالث عشر من منازل الحاج في القرن الثاني عشر
الهجري/ الثامن عشر الميلادي، وهي من إقليم الحجاز وبها قلعة، وبها جنود
يسمون الملاقاة الأزلية، لأنهم يقابلون الحاج ويقدمون لهم الخدمات.

الجزيري: درر الفوائد، ص ٤٣٠، ٤٣١، أحمد شلبي عبد الغني: أوضح
الإشارات، ص ١٠، النابلسي: الحقيقة والمجاز، ص ٣٠٧، وسيد عبد المجيد بكر:
الملاحم الجغرافية، ص ١٢٦-١٢٧.

(٢٠٠) أحمد شلبي بن عبد الغني: أوضح الإشارات، مصدر سبق ذكره، ص ١١٠،
والرشدي: حسن الصفا والابتهاج، ص ٢٥-٢٦.

(٢٠١) سجلات الديوان العالي: س ١ م ١٢، ص ٦، م ١٨٨، ص ٩١ م ٥٦١، ص ٢٦٧، س ٣
م ٣٠، ص ١٧.

(٢٠٢) طريق الحاج الشريف المصري: وهو طريق الحاج المصري الذي كانت تسلكه من
مصر إلى الحجاز منذ أن انتشر الإسلام بمصر وبلاد المغرب ويختلف طريق الحاج
المصري من زمن إلى زمن واستقر في القرن الثاني عشر الهجري/ الثامن عشر
الميلادي على أحد طريقتين:

الأول: الطريق البري في خمس مراحل من القاهرة إلى مكة والمدينة، عن طريق
اختراق سيناء فالسير على ساحل خليج العقبة حتى الوصول إلى ينبع فبدر، فمكة.

الثاني: الطريق البحري البري، وكانت القافلة تسير من القاهرة حتى السويس
لتأخذ طريق البحر عن طريق السفن إلى جدة ومنها إلى مكة، ومن ينبع إلى
المدينة، والعودة س ١ م ١٨٨، ص ٩١.

النابلسي: الحقيقة والمجاز، ص ٣٦٠، ٣١٥.

الورثيلاني: الرحلة الورثيلانية، ص ٢٧٣، ٣٧٦.

والجبرتي: عجائب الآثار، ج ٢، ص ١٢٠.

(٢٠٣) الأرشيف نفسه: سجلات الروزنامة، دفتر صرة رومية أهالي الحرمين
الشريفين واجب سنة ١١١٩ هـ رقم ٤٧٢، عمومي ٥٣٢٦، مخزن تركي ١.

كذلك فقد اهتمت سجلات الديوان العالي بتسجيل ما يخص بعض تلك القلاع ومنها:

قلعة المدينة المنورة^(٢٠٤) التي أنشأها السلطان سليمان سنة ٩٣٩هـ، وقلعة المويح، والأزلم، والطور^(٢٠٥)، والعقبة، وعجروود^(٢٠٦)، والقلاع الأخيرة جميعها في طريق الحاج الشريف المصري^(٢٠٧).

- إدارة الحاج الشريف.

"وإدارة الحاج الشريف" مصطلح إداري المقصود به إدارة تتولى شؤون الحاج الشريف، منذ بداية الإعلان عن القيام بالقافلة، واحتفالاتها، في القاهرة، وأقاليم مصر، وطريق الحاج، ومكة المكرمة، والمدينة المنورة.

(٢٠٤) الأرشيف نفسه: سجلات الديوان العالي، س ١ م ١٢ ص ٦.

(٢٠٥) الطور: كانت بها قلعة عسكرية إبان القرن الثاني عشر الهجري/الثامن عشر الميلادي، وهي حالياً عاصمة محافظة جنوب سيناء بجمهورية مصر العربية.

محمد رمزي: القاموس، ق ٢ ج ٤ ص ١٧ وما بعدها.

(٢٠٦) عجروود: كان بها قلعة أو حصن عسكري لحفظ الأمن في المنطقة، وتأمين طريق الحاج المصري، وذكرها أبو إسحاق الحربي والناقلي وعلي مبارك وغيرهم بأنها من المدن القديمة التي كان يمر بها الحاج في القرون الإسلامية الأولى، حيث إنها بنيت في الأساس حتى يهتدي بها الحجاج في طريقهم وهي حالياً داخل النطاق لمحافظة السويس. وهي بلد مندرسة حالياً.

أبو إسحاق الحربي: كتاب المناسك، وطرق الحج وأماكن الجزيرة تحقيق علامة الجزيرة، المغفور له الشيخ حمد الجاسر، جدة ١٩٩٠م ص ٦٤٩، ٦٥٢.

الناقلي: الحقيقة والمجاز، مصدر سبق ذكره، ص ٢٩٨.

وعلي مبارك: الخطط التوفيقية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة عن طبعة بولاق سنة ١٣٠٥هـ ج ١٤ ص ٧.

محمد رمزي: القاموس الجغرافي، ق ١ ص ٣٢١.

(٢٠٧) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي، س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

الناقلي: الحقيقة والمجاز، ص ٣٠٢-٣٠٧.

الورثيلاني: نزهة الأنظار، ص ٣٥٠، ٣٤٤.

الزباني: الترجمانة الكبرى ص ٢٢٢، وما بعدها.

ويرأس تلك الإدارة "أمير الحاج" وكانت تتكون إدارة الحاج من عدة هيئات منها: الهيئة الإدارية، والمالية، والدينية، والقضائية، والعسكرية، وذلك بالإضافة إلى الخدمة المعاونة^(٢٠٨).

وقد رُصد لتلك الإدارة من الأموال ما يكفل لأمير الحاج النجاح، فأوقفت لصالح إدارته عدة قرى مصرية في إقليم الجيزة، وغيرها، وفي القرن الثاني عشر الهجري / الثامن عشر الميلادي ورد فرمان سلطاني بأن تكون ولايات البحيرة، والغربية، والشرقية، والقلوبية في التزام إمارة الحاج^(٢٠٩) بالإضافة إلى المقررات (الضرائب) المفروضة على الأقاليم المصرية، وذلك فضلاً عن الصدقات، والخيرات التي ينفقها المحسنون لتسهيل أداء المسلمين لفريضة الحج^(٢١٠).

وكانت تعد من أهم الإنجازات التي يحكم بها على الباشا في مصر بالنجاح أو الفشل، وذلك نظراً لارتباط ذلك العمل بالفريضة الإسلامية الخامسة وهي الحج إلى بيت الله الحرام، وزيارة المدينة المنورة.

(هـ) وثائق أمير الحاج:

كما أن "سجلات الديوان العالي" قد ألفت الضوء على أهم شخصية في مصر تهتم بالحجاز، ومن الشخصيات المهمة في مصر بعد الباشا، وكتخدها، وشيخ البلد، خلال القرن الثاني عشر

(٢٠٨) الجزيري الأنصاري: درر الفوائد، ص ١١٠ وما بعدها.

(٢٠٩) د/ عبد الحميد سليمان: الموائى المصرية في العصر العثماني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م ص ١٦٩ . Shaw: op cit, P-P, 269-270 .

(٢١٠) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي، ص ١٤م ٩، ٨.

الجزيري الأنصاري: درر الفوائد، ص ١١٢، ١١٣، والجبرتي، الشيخ عبد الرحمن بن حسن (ت ١٢٣٠هـ/١٨١٥م): عجائب الآثار في التراجم والأخبار، دار الجيل، بيروت لبنان، د.ت، ج ٢ ص ٢٢٢، ٢٢٣.

وإبراهيم رفعت: مرآة الحرمين، ج ١ ص ٣٠٢.

الهجري / الثامن عشر الميلادي، "أمير الحاج" المسؤول الأول عن قافلة الحاج المصرية، ومخصصات الحرمين الشريفين النقدية، والعينية^(٢١١).

وكان يدون بهذه السجلات ما يخص أمير الحاج من هذه الناحية؛ فقد كان هو المسؤول عن الأوقاف على الحرمين الشريفين، والأموال المرسلة من الخزينة الإرسالية^(٢١٢) والغلال، سواء أكانت قمحاً أو أرزاً أو حنطة^(٢١٣)، أو الهدايا المختلفة التي ترسل إلى الحرمين الشريفين^(٢١٤)، فقد كان أمير الحاج هو المتسلم لكل هذا في حوزته وأمانته ومسؤوليته، وكان يتسلمها يداً بيد مقابضة، أمام الشهود والأعيان حيث كانت تنص وثيقة الإشهاد أن الذي تسلم هذا المبلغ هو أمير الحاج، وتذكر اسمه ووظيفته السابقة^(٢١٥).

وكانت تعقد في النصف الأخير من شهر شوال في كل سنة، داخل خيمة كبيرة في منطقة بركة الحاج^(٢١٦)، ويتسلم أمير الحاج فيها كل ما يلزم عليه توصيله من مهمات، متضامناً معه أمين الصرة^(٢١٧)، وبعض معاونين كالمصرف^(٢١٨)، وكانت تلك المهمات يأخذها عدداً وكماً بكل تفصيل؛ فإذا كانت أموالاً نقدية فهي تحتوي على عدد من

(٢١١) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي، س ١ م ٥٦١، ص ٢٦٧.

(٢١٢) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦، س ٣ م ٢٧ ص ١٦.

(٢١٣) المصدر السابق: س ١ م ١٨٨، ص ٩١، س ٢ م ٣٣٧، ص ٢٢٥ م ٤٤٥ ص ٢٩٠.

(٢١٤) المصدر السابق: س ١ م ١٩٠، ص ٩٢، م ١٩٥ ص ٩٤، م ١٩٨ ص ٩٥، س ٢ م ٣٢٤ ص ٢٢٢، م ٣٢٢ ص ٢٢٤.

(٢١٥) المصدر السابق: س ١ م ١٩٩ ص ٩٥ م ٤٦٣ ص ٢٩٧، م ٤٥٩ ص ٢٩٦.

(٢١٦) المصدر السابق: س ١ م ١٩٣ ص ٩٤، ٩٣، م ٤٧٦ ص ٢٣٠، ٢٣١، س ٢ م ٥٩، ص ٣٩، م ١٣٤ ص ٩٥ م ٣٦٤ ص ٢٤٤، ص ٢٤٥.

(٢١٧) المصدر السابق: س ١ م ١٩١ ص ٩٢، م ١٩٢ ص ٩٣، س ٢ م ٤٠٦ ص ٢٦٥،

م ٤٦٠ ص ٢٩٦، م ٤٩٧ ص ٣٠٤، س ٣ م ٥٣، ص ٢٦.

(٢١٨) المصدر السابق: س ١ م ١٨٨ ص ٩١، س ٢ م ٢٥٤ ص ١٨٠، ١٨١.

الأكياس^(٢١٩)، ويوضح نوع الأكياس النقدية^(٢٢٠) هل هي مصرية أو رومية^(٢٢١)، وتضاف الكسور^(٢٢٢) إن وجدت^(٢٢٣)، كما كان يسجل بها ما يوازي هذه الأموال بالعملات الأخرى بصورة مستمرة^(٢٢٤).

وكان يوضع ريع كل وقف في كيس خاص به مختوم بالشمع^(٢٢٥) في صندوق خشبي^(٢٢٦)، أو جراب من الجلد^(٢٢٧)، أو ما سوى ذلك، لا يفتح إلا في الحجاز داخل الحرمين الشريفين بيد القاضي الحنفي في مكة المكرمة، وفي المدينة المنورة، لأن القاضي الحنفي هو قاضي القضاة، وهو المسؤول الأول عن الجهة القضائية في كل مدينة؛ لأن المذهب الرسمي في الدولة العثمانية هو المذهب الحنفي، وبالتالي كان صاحب الرئاسة بين القضاة، ولذا كانت الدولة تعطيه حق الإشراف والرقابة على مخصصات الحرمين الشريفين.

وكان القاضي يتولى تسليم المخصصات إلى أمير الحاج وأمين الصرة في بركة الحاج في مصر، ثم يتولى تسلمها من أمير الحاج في

(٢١٩) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦، س ٢ م ٣١٥ ص ٢١٧ م ٤٩٠ ص ٣٠٤.

(٢٢٠) المصدر السابق: س ١ م ١٩٥ ص ٩٤ م ٤٧٤ ص ٢٣٠ م ٢ م ٢٥٩ ص ١٨٢ م ٢٦٠ ص ١٨٢.

(٢٢١) المصدر السابق: س ٢ م ٢٧ ص ١٦.

(٢٢٢) المصدر السابق: س ١ م ١٩٤ ص ٩٤ م ٤٧٤ ص ٢٣٠ م ٢ م ٣٣٥ ص ٢٢٤ م ٣٣٨ ص ٢٥١ م ٤٢٣ ص ٢٨٢.

(٢٢٣) المصدر السابق: س ١ م ١٢ ص ٦ م ١٩٠ ص ٩٢ م ٢٠٠ ص ٩٥ م ٤٧٤ ص ٢٣٠ م ٤٧٦ ص ٢٣١ م ٢ م ٢٤٣ ص ١٧ م ٢٥٢ ص ١٨٠ م ٣٢٢ ص ٢٢١ م ٣٣٠ م ٢٢٢ م ٤٥٠ ص ٢٩٢.

(٢٢٤) مثل الريال الحجري الأوطاقي، والقرش العثماني والريال الكلب، والريال الأسباني، انظر في التعريف بهذه العملات التي كانت موجودة في العصر العثماني. أحمد شلبي بن عبد الغني: أوضح الإشارات حاشية ص ١٠٨-١٠٩، د/ صلاح هريدي: الإدارة في الإسكندرية في العصر العثماني، زغوان، تونس، ١٩٩٢ ص ٤٥٧، ٤٥٥.

(٢٢٥) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي، س ١ م ١٩٦ ص ٩٤ م ٤٧٦ ص ٢٣١، ٢٣٠.

(٢٢٦) المصدر السابق: س ١ م ١٨٩ ص ٩١ م ٤٧٥ ص ٢٣٠.

(٢٢٧) المصدر السابق: س ١ م ١٩٢ ص ٩٣ م ١٩٣ ص ٩٤، ٩٣ م ١٩٦ ص ٩٤ م ١٩٩ ص ٩٥.

مكة والمدينة^(٢٢٨) وغيرهما من مدن الحجاز، ويتولى أيضاً توزيعها على مصارفها المحددة في نص الوثيقة بنفسه، ويساعده شهوده على القيام بمهمته كاملة.

أما مخصصات القبائل والعربان فقد كان قاضي المحمل هو الذي يتولى تسليمها لأصحابها في طريق الحاج، وذلك أثناء رحلة العودة إلى مصر بعد انقضاء موسم الحج، حتى يأمن أمير الحاج، ورجاله من السلب، والنهب الذي يتوقع من بعض العربان، أو من المضايقات التي قد تلحق الأذى بالقافلة، فتعود القافلة سالمة بحجاج مصر وبلاد المغرب والسودان^(٢٢٩) وغير ذلك.

وكان كل ما يخص تسليم المخصصات لأمير الحاج يسجل في الإشهاد، أو الإيصال المذكور بديباجة واحدة لا تكاد تختلف أو تتغير في ألفاظها، إلا في بعض الألفاظ النادرة التي لا تغل بالمعنى المقصود، وكانت تسجل عليه ما تسلمه من مخصصات، وتطلب منه إحضار ما يفيد أنه أوصل هذه المخصصات إلى أصحابها في الحجاز، وهنا يسجل البحث نموذجاً لهذا الإشهاد خالياً من الأسماء يكاد يكون هو السائد في سجلات الديوان العالي:

"أشهد على نفسه قدوة الأمراء الكرام، عين الكبراء الفخام، صاحب العز والمجد والاحتشام، المقر الكريم العالي حاوي رتب المفاخر، والمعالي، الأمير نجل الأمير أمير اللواء الشريف بمصر، وأمير الحاج الشريف سابقاً، شهوده الإشهاد الشرعي، وهو بأكمل الأوصاف المعتبرة شرعاً، أنه قبض وتسلم ووصل إليه مبلغ صرا وقف بالحساب العيني، قبضاً وتسلماً ووصولاً شرعاً، بتمام ذلك وكماله، باعترافه بذلك الاعتراف الشرعي، وعليه حمل

(٢٢٨) أرشيف وزارة الأوقاف: حجة شرعية بإيصال وقف صلاح الدين الأيوبي لسنة

١١٤٧هـ/١٧٢٤م. حجة شرعية ١٨٥٧.

(٢٢٩) الرشيدى: حسن الصفا والابتهاج، ص ١١.

ذلك وصونه، وتسليمه لمن له ولاية القبض، والتسليم لأربابه، وعليه إحضار ما يشهد بوصول ذلك حكم المعتاد، الجاري به العادة. وقّع ذلك بحضور أمين الصرة، وكاتبها الشريفة، في سنة تاريخه الشيخ، العهدة، الضابط، ... وكل من ... صراف الصرة الشيخ ... والشيخ ...، كلاهما بالصرة المذكورة، وإطلاعهم على ذلك عدًا، وتسلمًا، ووصولًا شرعيًا، وعليهم عهدة الدرك، في ذلك الاطلاع، والاعتراف الشرعي، وذلك الإشهاد يتأكد لدى مولانا القاضي الشرعي الحنفي، المومى إليه أعلاه، بشهادة كل شهوده، ثبوتًا شرعيًا، وصدوره ممن لديه ثبوتًا شرعيًا، وبه شهد.

تحريرًا في ... من شهر شوال المبارك، سنة ...، من هجرة من له العز والشرف ﷺ (٢٣٠).

ومن ناحية فقد كان يفرض لأمير الحاج الأموال اللازمة لمساعدته في تجهيز القافلة، والسفر إلى الحجاز، والعودة بها إلى مصر (٢٣١)؛ لذا فقد سجلت مجموعة سجلات الديوان العالي الأموال التي كان يحصل عليها كمساعدة تحت بند "مساعدة أمير الحاج" (٢٣٢) وكانت على هيئة أموال أو على صورة أخرى من صور العطاء مدونة بدقة متناهية، وبكثرة، ومن الأمثلة على ذلك (٢٣٣) "..... وما يصرف في مساعدة أمير الحاج سنة ١١٥٥هـ/ ١٧٤٢م برسم معتاد قديم، وبموجب خط همايون ١٣٠ كيسًا مصريًا" (٢٣٤).

(٢٣٠) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي، س ١ م ٤٧ ص ٢٣٠، م ٤٨٢ ص ٢٣٢، م ٤٨٣ ص ٢٣٢، م ٤٦٠ ص ٢٩٦.
 (٢٣١) المصدر السابق: س ٢ م ١٤ ص ٩٠٨.
 (٢٣٢) المصدر السابق: س ٢ م ٣٢٧ ص ٢٢٥، م ٣٧٩ ص ٢٥٠، م ٤٤٥ ص ٢٩٠.
 (٢٣٣) المصدر السابق: س ١ م ٥١١، ص ١٦٧، م ٢٠٩، ص ٢٦٧، م ٤٣٠، ص ٢٨٤.
 (٢٣٤) المصدر السابق: س ١ م ٥٦١ ص ٢٦٧.

لكن الجدير بأن يُلاحظ أنه أثناء وجود الحملة الفرنسية في مصر لم نجد شيئاً يخص الحرمين الشريفين في سجلات الديوان العالي، أو يخص أمير الحاج وقافلة الحاج، ولم نجد حجة شرعية تشير إلى وجود مخصصات لأمير الحاج في تلك الفترة^(٢٣٥).

وفي آخر سنة من سنوات الحقبة التي يشملها هذا البحث، فإننا كذلك قد لاحظنا ما نعتقد أهميته؛ ففي سنة ١٢٢٠هـ/١٨٠٥م تبين أن أمير الحج لم يتسلم ما يخص الحرمين الشريفين؛ إذ إنه سافر بحرًا بالحاج على السفن، وليس برًا بالجمال كما كان المعتاد.

وهذا ما يوضح السبب الذي دفع الإدارة إلى تجهيز الصرة، وذلك مع ناظر إلى مكة عبر جدة من السويس، وآخر إلى المدينة المنورة عبر ينبع، وهي ظاهرة لم تسجل إلا في هذا العام فقط دون سواه، يؤكد ذلك أن الإشهاد على أمير الحاج المصري لم يكن في بركة الحاج مثل النظام المعتاد، وإنما في الديوان العالي ومقره في قلعة صلاح الدين الأيوبي - والمعروفة بقلعة الجبل لأنها تعلو جبل المقطم - ويقول نص الوثيقة التي أخذت على أمين الصرة في كل الأوقاف التي أرسلت سنة ١٢٢٠هـ/١٨٠٥م: "بالديوان العالي، وبحضرة كل من فخر أرباب الأكابر، وعمدة الأعيان، سيدنا ومولانا الوزير المعظم، والمشير المفخم، والدستور المكرم ... ، وكل من ... و وأنه تسلم، ووصل إليه من وقف ، وصار في عهدة إبراهيم عبد الكريم ناظر الصرة الشريفة ، إلى أهالي مكة المشرفة فقط، وتحرر في ستة عشر ذي القعدة سنة ألف ومئتين وعشرين من هجرة من له العز والشرف ﷺ (٢٣٦)".

(٢٣٥) يراجع السجل الثالث من المجموعة موضوع البحث.

(٢٣٦) المصدر السابق: ص ٢٥م ١٧.

ويلحظ هنا من دراسة الوثيقة أن المخصصات انقسمت قسمين: ما يخص مكة من كل الأوقاف والصرة الميرية من ناحية، وما يخص المدينة وينبع من الأوقاف والصرة الميرية من ناحية أخرى ويتسلمها كاتب الصرة، وليس أمير الحاج كما كانت العادة.

ويلحظ أيضاً أن الصرة سلمت في شهر ذي القعدة الحرام، وليس شهر شوال كما كانت العادة، وهذا ما يؤكد أن مدة السفر بالبحر كانت أقل زمنًا، وأيسر مالمًا من مدة السفر بالبر.

وربما يعود السبب في ذلك إلى الصراع السياسي الدائر آنئذ بين السعوديين، والأشراف في الحجاز ونجد؛ مما دفع الإدارة المصرية إلى نقل طريق مخصصات الحرمين الشريفين عبر البحر إلى الحجاز.

وتضيف سجلات الديوان العالي ضريبة كانت تفرض في ميناء جدة، وميناء مصر القديمة، لصالح أمير الحاج المصري، فقد أوردت "على كل فردة بن ريالين بوظاقة حجر على العادة، من غير زيادة على ذلك في فرضة (ميناء) جدة، ويفرض على العادة أيضاً، من غير زيادة، بمصر القديمة فرضة مصر المحروسة ديناراً واحداً لمساعدة أمير الحاج المصري الشريف، حكم المعتاد القديم، وقرئ الخط بالديوان العالي المشار إليه بحضرة مولانا الوزير المشار إليه أعلاه ...، وتحرر في أحد عشر شعبان سنة ألف ومئة وسبعة وسبعين للهجرة" (٢٣٧).

ويستخلص من هذه الوثيقة ما يأتي:

- أن جدة كانت تشارك مصر في إرسال مخصصات الحرمين الشريفين إلى الحجاز خلال فترة البحث، من خلال تلك الضرائب المفروضة على مينائها.

- أن العملة المتداولة تختلف في الحجاز عن مصر، ففي الحجاز كانت العملة هي الريال الحجري، وفي مصر كانت الدينار الذهبي بالإضافة إلى عملات نقدية أخرى.

- لم تكن تلك الأمور تجرى بأوامر الباشا في مصر، بل كانت فرمانات سلطانية هي التي كانت تنظم تلك الشؤون.

كما سجلت هذه المجموعة وثيقة على غاية من الأهمية تبين أن الإدارة المصرية كانت ترسل نفقات على شؤون أمير الحاج الشامي، وإن كانت الوثيقة بها بعض الغموض؛ وذلك في سنة ١١٩٠هـ/١٧٧٦م إذ يقول النص الموجود ما يأتي: "ومبلغ (٢٥٠٠٠) نصف فضة ديوانية خارج عن رصيد مصر إلى حوالة أمير الحاج الشامي عند خراج البرج، والمغاربة، دار الشام، ودار السلام حكم المعتاد" (٢٣٨).

والنص على هذه الصورة يحتاج إلى مزيد من الاهتمام من قبل الباحثين، المهتمين بهذا المجال من الدراسات.

(و) الحجج الشرعية:

وهي مصطلح قانوني يدل على وثيقة شرعية صادرة من إحدى المحاكم الشرعية بشأن وقف أو إسهاد، أو استبدال أو إسقاط، أو بيع أو تنازل، أو ضم أو إلحاق، أو استفتاء أو شكوى، أو أي صفة أخرى من المعاملات الشرعية (٢٣٩).

وتميزت الإدارة العثمانية في مصر بالتسجيل الدقيق لكل تلك المعاملات، ويعود السبب في ذلك إلى قانون نامة مصر، الذي فرض نظاماً صارماً في مصر بتسجيل هذه الحجج الشرعية وتقييدها؛ لتكون موجودة عند الحاجة إليها لأي جهة رقابية أو إدارية، ومن ثم

(٢٣٨) المصدر السابق: س ٢ م ٢٥٤ ص ١٨٠.

(٢٣٩) راجع سجلات المحاكم الشرعية بدار الوثائق القومية، بالإضافة إلى أرشيف وزارة الأوقاف بالقاهرة فضلاً عن السجلات موضوع البحث.

ألزم ذلك القانون أن ينسخ من كل موضوع نسختين: إحداهما في مصر، والثانية ترسل إلى إستانبول^(٢٤٠).

وقد سجلت بسجلات الديوان العالي الكثير من حجج الوقف الشرعية الأهلية أو الخيرية، والأخيرة هي التي تختص بالأعمال الخيرية التي معظمها تدخل في إطار موضوع البحث، وهو الوقف على الحرمين الشريفين، ما يعد من أهم وثائق الحرمين الشريفين داخل تلك السجلات^(٢٤١).

ولا ندري السبب الذي دفع الكتاب، أو الإدارة إلى تسجيل حجج الوقف الشرعية في تلك المجموعة الأرشييفية، خاصة أن الحجة الشرعية كانت تسجل في محكمتها الأصلية في القاهرة وكان يشار إلى ذلك في سجلات الديوان العالي^(٢٤٢).

وعن الحجج الشرعية المدونة بهذه السجلات فإنها كانت لأفراد من الأعيان الأتراك الموجودين بمصر - في الغالب - من رجال ونساء، وكانت أوقافهم أهلية وخيرية؛ أي أنها كانت في الأساس وقفاً على الذرية والأتباع^(٢٤٣)، وبعد فقدهما جميعاً كان الوقف يؤول إلى الحرمين الشريفين^(٢٤٤)، كما كانت هناك بعض الأوقاف الموقوفة كاملة، أو جزءاً منها على الحرمين الشريفين، أو خيارات على مصالحتها المختلفة^(٢٤٥).

وجدير بالذكر أن غالب ما سجل بهذه المجموعة الأرشييفية كان على صالح أدوات للحرمين الشريفين من قناديل، وشماعدين، وشمع

(٢٤٠) السلطان سليمان القانوني: قانون نامة مصر ترجمة وتعليق د/ أحمد فؤاد

متولي، مطبعة جامعة عين شمس القاهرة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.

(٢٤١) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي، س ١ م ٤٩٠ ص ٢٤٠، س ٢

م ٢٢٠، ص ١١٥، م ٣٤٨، ٢٢٨.

(٢٤٢) المصدر السابق: س ١ م ٢٥ ص ١٥٩.

(٢٤٣) المصدر السابق: س ١ م ٣٢٥ ص ١٦٣، ١٥٩.

(٢٤٤) المصدر السابق: س ٢ م ١٣٦ ص ١٠٢.

(٢٤٥) المصدر السابق: س ٢ م ٥٩ ص ٣٩.

لإضاءة الحرمين الشريفين، وحصر لفرشها، وأموال نقدية لصالح قراء القرآن الكريم على أرواح أصحاب الوقف^(٢٤٦) أنفسهم دون سواهم^(٢٤٧).

وكانت أيضاً على شراء دوارق الماء، وعلى نفقات لصالح الفراشين، والخدام بالحرمين الشريفين^(٢٤٨)، وكانت الموقوفات تتكون من: عقارات كأراضي زراعية^(٢٤٩)، ومبان، وأراض مؤجرة^(٢٥٠)، وغير ذلك مما كان سائداً إبان العصر العثماني.

(ز) وثائق إسقاطات القرى.

والإسقاط صورة من صور المعاملات المالية الخاصة بالأوقاف الشرعية، ذلك أن الظروف الاقتصادية الصعبة حينما كانت تواجه بعض أوقاف الحرمين الشريفين، كانت إدارة الوقف تقوم بإخراج حصة من الوقف، وبيعها إلى أحد المشتريين، مقابل مبلغ مالي يدفع نقداً، أو بالتقسيط على أجل محدد في عقد الإسقاط المسجل في المحكمة^(٢٥١).

ومن ثم يتضح أن عملية الإسقاط كان أطرافها ثلاثة، وهم:

- الطرف الأول: إدارة الوقف من ناظر، أو مباشر، وغير ذلك، وكان الناظر في الغالب من كبار رجال الدولة.
- الطرف الثاني: ويتمثل في المشتري الذي تؤول إليه حصة الوقف.
- الطرف الثالث: القاضي وشهوده، وهو القاضي الحنفي الذي يعد بمثابة المراقب، وذلك لمنع التلاعب في أثناء عملية الإسقاط.

(٢٤٦) المصدر السابق: س ٢ م ٢٠١ ص ٢١٨.

(٢٤٧) المصدر السابق: س ١ م ٢٢٥ ص ١٥٩-١٦٠.

(٢٤٨) المصدر السابق: س ١ م ٢٠٠ ص ٩٥، س ٢ م ٥٩ ص ٣٩.

(٢٤٩) المصدر السابق: س ٢ م ٣١٤ ص ٢١٧، م ٨٥، ص ١٩٥، م ٤٦٨ ص ٢٩٨.

(٢٥٠) المصدر السابق: س ٣ م ٢٧ ص ١٧.

(٢٥١) المصدر السابق: س ١ م ٢٢٠ ص ١٧٦، م ٤٦٠ ص ٢١٣، س ٢ م ٢١٣ ص ١٤٤، م ٣١٤ ص ٢١٧.

وكان المال الذي يدفع مقابل تنازل الوقف على جزء من حصته يسمى مال الحلوان^(٢٥٢)، ولم يكن الحلوان المدفوع ذا نظام ثابت، بل كان بحسب ما يتفق عليه الطرفان في طريقة السداد نقداً أو مؤجلاً^(٢٥٣)، حتى يستطيع الوقف استعادة نشاطه مرة ثانية، فالتنقد يدفع فوراً، أما المؤجل فقد كان على هيئة أقساط شهرية، أو موسمية، أو سنوية، وكان الغالب في الإسقاط أن يدفع الحلوان سنوياً، ومن الأمثلة على ذلك إسقاط إحدى قرى وقف الدشيشة الكبرى تقول الوثيقة بعد الديباجة:

"في سنة تاريخه أدناه المعروف بقراته المرحوم عمر جوريجي الأضاليلى تسبب الحصة التي قدرها النصف اثني عشر قيراطاً من أصل أربعة وعشرين قيراطاً على النوع في كامل أراضي ناحية مطوبسي الرمان؛ تابع وقف الدشيشة الكبرى من ولاية الغربية، الصادر في ذلك الإسقاط قبل تاريخه من المرحوم علي عزبان الأضاليلى، لفخر أمثاله الحاج صالح جلبي المذكور أعلاه في قبض مبلغ الحلوان عن ذلك، وقدره ستون كيساً مصرياً، وتولى بموجب حجة الإسقاط من الباب العالي في خامس عشر ذي القعدة سنة ثلاث وأربعين ومئة وألف، وقبض الحاج صلاح جلبي المذكور من المرحوم حسن باشا جاويش حال حياته مبلغاً قدره أربعة عشر كيساً مصرياً، وعشرون ألف نصف فضة وأربعمئة نصف وستة وثلاثون نصفاً فضة ديواني من أصل مبلغ الحلوان المذكور، هذا ويبقى المتأخر بعد ذلك على حلوان الحصة المذكورة من الناحية المذكورة خمسة وأربعون كيساً مصرياً، وأربعة آلاف نصف وخمسمئة نصف، ويدفع الباقي حتى افتتاح سنة ألف ومئة وست وأربعين لمدة سبع سنوات في

(٢٥٢) الحلوان: هو المقابل المالي الذي يدفع المسقط له الوقف.

د/ مصطفى رمضان: مناهج البحث التاريخية وتحقيق المخطوطات، مرجع سبق ذكره، ص ٢٠١

(٢٥٣) دار الوثائق القومية بالقاهرة: سجلات الديوان العالي، ص ٢٢م ١٣.

كل سنة تسعة أكياس، وللأمير حسن باشا جاويش طائفة مستحفظان وسردار قطار بركب الحاج المصري الشريف في سنة تاريخه، التحدث، والصرف لجميع الحصة التي قدرها النصف اثني عشر قيراطاً من أربعة وعشرين قيراطاً على النوع في كامل الأرض المذكورة، وحرر كل ذلك بعد صدور فرمان من الوزير المذكور^(٢٥٤) في تسع عشرة ربيع الثاني من سنة ١١٥٤هـ.

وفي بعض الأحيان كانت هذه العملية تثير الريبة؛ حيث كان الأساس في الإسقاط والحق في المرجو منه أن يكون لصالح الوقف، حتى ينهض الوقف من عثرته بعد ذلك الركود الذي أصابه في إحدى فترات الضعف، أو الانهيار الذي حدث له، فقد كان يحضر عملية الإسقاط في الغالب، بالإضافة إلى القاضي الحنفي بعض الأعيان مثل: كتحداً طائفة مستحفظان^(٢٥٥)، وباش جاويش مستحفظان^(٢٥٦)، وغيرهم^(٢٥٧).

ولم يكن يشترط في الإسقاط أن تسقط قرية بأكملها من الوقف بل كانت الظروف هي الدافعة لهذا الإسقاط، ففي بعض الأحيان تسقط قرية أو أكثر، وفي بعضها يتم إسقاط نصف قرية، أو ربع قرية، أو ما سواه، سواء كان المسقط بعض العقارات من المباني، أو الأراضي الزراعية، أو غير ذلك^(٢٥٨).

وكان يجوز في ذلك الإسقاط أن يدفع المسقط إليه حال حياته مبلغاً معيناً، ثم يدفع ورثته المال المتبقي، وذلك حسب شروط حجة الإسقاط التي كانت تسجل في المحكمة الشرعية^(٢٥٩).

(٢٥٤) المصدر السابق: س ١ م ٢٣ ص ١٤.

(٢٥٥) المصدر السابق: س ١ م ٢٢ ص ١٣.

(٢٥٦) المصدر السابق: س ١ م ٢٣ ص ١٤.

(٢٥٧) المصدر السابق: س ١ م ٢٢ ص ١٣.

(٢٥٨) المصدر السابق: س ١ م ٢٢ ص ١٣، س ٢ م ٢٢٥ ص ١٣٠.

(٢٥٩) المصدر السابق: س ١ م ٢٣ ص ١٤.

ولم يكن المشتري له حق الحصول على الأرض إلا بعد دفع جميع حقوقها الشرعية^(٢٦٠).

وأخيراً فقد احتفظت سجلات الديوان العالي بالعديد من صور الإسقاط الخاصة بأوقاف الحرمين الشريفين في مصر، وما حصل عليه ناظر الوقف مقابل ذلك لصالح الوقف^(٢٦١).

وبعد، فإنني أرجو أن أكون قد وفقت في إلقاء الضوء على هذه المجموعة المهمة، وهي إحدى المجموعات الأرشيفية الخاصة بوثائق الحرمين الشريفين، ولها أهميتها في تاريخ الحرمين الشريفين.

(٢٦٠) المصدر السابق: س ١ م ٢٣ ص ١٤.

(٢٦١) توجد نماذج عديدة لصورة الإسقاط من أوقاف الحرمين الشريفين بصورة واضحة في سجلات الديوان العالي في القرن الثاني عشر الهجري/الثامن عشر الميلادي.

